

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦١١ لسنة ١٩٦٥

بفصل بعض العاملين من خدمة المؤسسة المصرية العامة
لتعمير الأراضى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار نظام العاملين
بالمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل المذكورون بعد من خدمة المؤسسة المصرية العامة
لتعمير الأراضى مع حفظ حقوقهم فى المعاش أو المكافأة وهم :(١) مهندس عبد الرحمن زكى سالم ، مدير أعمال بمنطقة شرق
النوبارية .(٢) مهندس على عبد الفتاح الشربيني ، مهندس بمنطقة شرق
النوبارية .(٣) ملاحظ / على محمد حامد ، ملاحظ مبانى وقى أول منطقة شرق
النوبارية .مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للزراعة والرى ووزير الإصلاح
الزراعى واستصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٢٦ لسنة ١٩٦٥

بشان إحالة عامل من النعوجة الأولى إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين ؛

قرر :

مادة ١ - أحيل السيد / محمد حدى محمود ، العامل من الدرجة
الأولى برئاسة الجمهورية ، إلى المعاش مع حفظ حقه فى المعاش
أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر